

الفاروق عمر

للدكتور محمد باشا ميكل^(١)

تقدنا في عدد أغسطس الماضي كتاب «الصدق أبو بكر» وأخذنا على زيادة مزك
صنيفة في نسخة «قتل مالك بن نويرة». ثم رأينا أن عندك كتابه الجديد «الفاروق عمر»
وقد كتب بس ما فيه من ما أخذنا نكتبنا هذا البحث، ونسرة بعدة في مجلة «الكتاب»
الغراء. في عدده الأول الذي صدر في أول نوفمبر سنة ١٩٤٥، ورأينا أن نشره
في مجلة «المنتصف» الغراء، استيفه البحث، وأداء الواجب الامانة، وإخلاصاً في النصيحة
للعلم وللقراء.

بأخذ واستدراكات

١ - زعم المؤلف في مقالة كتابه «ج ١ ص ٨» أن عمر «رأى إعفاء من أسلم
من أهل البلاد المفتوحة من الجزية ومساواتهم بالمسلمين الفاتحين، فكان ذلك مغزياً لكثير
منهم بالدخول في الإسلام... وقد أعفاه عمر وما وافق باقتراحين وهو يعلم ما سيرتب على
ذلك من نقص في موارد المدينة، ومن رد الحكم في هذه البلاد إلى أهلها. مع ذلك لم يتردد
في الأمر ولم تكن هذه الاعتبارات عنه» إلى آخر ما قال.

وهذا الذي حكاه عن عمر هو حكم الإسلام في القرآن والحديث نصاً، وهو من المعلوم
من الدين بالضرورة، ورسول الله يقول: «ليس على مسلم جزية» رواد الامام أحمد
وأبو داود والترمذي من حديث ابن عباس. انظر تفسير الترمذي (ج ٨ ص ١١٤) ونيل
الأوطار لشوكاني (ج ٨ ص ٢١٩) والذي تنكره على المؤلف أن يجعل هذا من عمل عمر
ورأيه وميادته، كأنه حكم عن اجتهاد منه. وهو حكم بديهي منصور، وكان عمر فيه
تبعاً لا مجتهداً.

٢ - وقد أنكر المؤلف على المؤرخين المتقدمين أنه بلغ ممن إكبارهم لسيرة عمر « أن أضافوا إليه أمورا أدنى الى المعجزات التي خص بها الأنبياء ، وأن ذكروا ما لا يستطيع المؤرخ الناقد إثباته . وعمر في غير حاجة الى شيء من ذلك يضاف الى سيرته . فما قدم مر به وما تم في عهد ، بما يقره النقد التاريخي ، يقيم له في صحف التاريخ صرحاً عادياً بانقيا الى الأبد . ولو أن المؤرخين الأقدمين لم يضيفوا هذه الخوارق الى سيرة عمر لأعتوا من جاء بعدهم عن بذل الجهد في تعديسها ، ولجسوم الاختلاف على مبلغ وجبها ، ولم طغف ذلك من قدر عمر ، ولا نقص من جلال صنعته . وقد رأيت من نظير أن أغفل من هذه الحوادث ما لا يقره العقل ولا يثبت للنقد . ثم رأيتني بعد ذلك مضطراً الى أن أثبت حوادث يتصور العقل في شيء من العسر وقوعها ، ومع هذا تضافر المؤرخون على روايتها تضافر تواتر يدعو الى النزول على حكمهم فيها » ، (ج ١ ص ٩) .

هكذا يقول مسعادة المؤلف . ونحن نعلم أنه ينكر كل المعجزات الكونية التي رواها المسلمون لرسول الله صلى الله عليه وسلم في إلحاح وإصرار ، لأنه « مجري في البحث على الطريقة العلمية الحديثة ، ويكتبه بأملوب هذا العصر » كما قال في كتابه « حياة محمد » ص ٤٧ وإن كان لم يهتطع لإنكار معجزات الأنبياء السابقين ، لأنها مذكورة في القرآن ، كما قال في ذلك الكتاب ص ٥٥ فهو أجدر إذ أن ينكر الكرامات والخوارق التي تنسب إلى عمر وإلى غير عمر ، لأنها بما « لا يقره العقل ولا يثبت للنقد » ولنا مجادله في هذا ، فإ في الجدال فائدة ، وما أيسر الإنكار وإدعاء الكذب والتوضيح على رواية السنة والأخبار ، أيضاً كان مبلغهم من الثقة والأمانة والصدق والنهبط والتحرري . وما أحكم الكلمة التي قلها له سماحة شيخ الأعلام مصطفى أفندي صبري في كتابه الخليل « القول الفصل بين الذين يؤمنون بالغيب والذين لا يؤمنون » قال في ص ٤٣ : « الطريقة العلمية التي يشجعها معالي المؤلف ويباهي بانتمائها في تحرير كتابه ، والتي يدعي أنه بنى عليها لإنكار المعجزات ، هي الطريقة نفسها التي يدعي ملاحدة الغرب أنهم بنوا عليها لإنكارهم لوجود الله » .

ولكننا نجد المؤلف أثبت حادثة « بإصارية الخليل » وصندكرها في موضعها من هذا المقال (رقم ١٨) وما كانت رواية هذا الحادث بأصح ولا بأوثق من غيره مما أنكر ، ولا بأصح ولا أوثق مما تواتر تواتراً عموماً صحيحاً من معجزات رسول الله . ومن عجب أن يدعي المؤلف أن حادثة سارية من الحوادث التي « تضافر المؤرخون على روايتها تضافر تواتر » ؛ وأظن أن معادته لم يطلع على شيء مما قاله المحدثون والأصوليون في معنى التواتر

ودلالته انسية، والفرق بينه وبين غيره من طرق النقل عند العلماء؛ ولو اطلع على ذلك لقال شيئاً غير هذا.

٣ - وذكر المؤلف (ج ١ ص ٣٥) أن عمر « بنا امتخاف كان أول دعائه قوله : اللهم إني شبيظ فليسي ، اللهم إني ضعيف فقوّني ، اللهم إني بخيل فصحتني » . ثم قال : « أما ما ذكر عن بخله فسيه أنه لم يكن غنياً ، وأن أباه لم يكن غنياً » . إلى آخر كلامه . وما كانت به حاجة إلى هذا التكلف ، فإن هذا الدعاء لا يدل على أن عمر كان بخيلاً ، وما زعم ذلك له أحد قط ، وما كان الفقر صعباً للبخل أبداً ، وإنما البخل دالة على نفسي قد يزيد به الشيء تمكناً . والمؤلف يستنبط أن عمر كان « متوسط الخصال في الشيء طول حياته » ، وأكثر ما يكون الكرم في المتوسطين والفقراء . ويعبد الله عمر من داء البخل ، ورسول الله يقول : « أتيت داء أدوى من البخل » ، وإنما كل من مثل هذا الدعاء أن ينظر الرجل العالِم بنفسه التمسك عن درجة الكمال ، حتى ليسى عمر « باسم درجة التقص ، ورضة إلى ربه وتواضعاً ، فيسأله أن ينسب من خلقه ما يظنه نقصاً . ولذلك لم يزعم أحد قط ، ولم يستطع المؤلف أن يزعم ، أن عمر كان ضعيفاً إذ يقول « اللهم إني ضعيف فقوّني » بل قال : (١ : ٣٣) « ولما تدرّج عمر من الصبا إلى الشباب بدا في مظهر من القوة بذه أقرانه . ثم النقل المتصحيح ثابت بأنه كان جواداً ، فقد روي ابن سعد في الطبقات (ج ٣ ق ١ ص ٢١٠) عن عبد الله بن عمر قال : « ما رأيت أحداً قط بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من نجيب قبض كل أحدٍ ولا أجود حتى انتهى من عمر » فهذا وغيره من أخباره وحوادثه لا يدع شكاً في أنه كان من أكرم الكرماء .

٤ - في (ج ١ ص ٣٦) : « ثم إن المشرين بالمسيحية في ذلك العصر كانوا ذوي نشاط في الدعوة إلى دينهم والتبشير به مثل نشاطهم اليوم » . وهذه دعوى عريضة ، لا تكاد تجد دليلاً عليها . فإرأينا — على كثرة ما رأينا — في النصوص التاريخية الصحيحة أن قد كان المشرين نشاط في مكة وما حولها حيث نشأ عمر ، كذلك نشاطهم اليوم ولا ما يقاربه ، إلا أن يكون من أمثال آراء الأب لويس شيخو في كتاب « النصرانية وأدائها » ، ومقاصد هذا الكتاب معروفة ، وما من أحد من أهل العلم والتوثيق يرضى عن آرائه وتحقيقاته :

٥ - (ج ١ ص ٣٩ ص ١٥) . « طلحة بن عبيد الله » خطأ مطبعي ، صوابه « طلحة بن عبيد الله » .

٦ - (ج ١ ص ٨٠ - ٨٣) تماثلت المؤلف في كلامه أي كان يبرر عمر وخالد بن الوليد

وفي فنن متنس مالك بن نويرة في حروب الردة . ذكر ما صح في كتابه « التصديق
 أبو بكر » . وقد حققنا القول في ذلك في بحث مستوفى نشر في عدد شهر أغسطس سنة
 ١٩٤٥ من مجلة المتن ، ورجحنا فيه بالأدلة التاريخية الصحيحة أن خالداً أمر بقتل مالك
 بن نويرة لإصراره على الردة بفتح الزكاة ، وأخذ امرأته وابنتها حبساً ، وأن ليس في شيء
 من ذلك ما يُبْلَم عليه خالد ، لموافقته أحكام الشريعة ، وأن عمر إنما سخط على خالد أن لم
 يتبين وجه حجته ، وأن أبا بكر تبين معذرة خالد فبرأه ، وكان إذ ذلك وفي الأمر الذي يملك
 فصل القضاء فيه ، وقد قضى بالبراءة ، فلا يملك أحد بصدده أن يشك في قضائه أو يعيد النظر
 فيه ، لا أحد ولا عمر نفسه . حتى إن متمم بن نويرة جاءه في خلافته يستعديه عن خالد ،
 لما كان يعرف من رأيه في هذه المسألة نفسها . فقال له : « لا أرد عليك شيئاً صنفه أبو بكر »
 فقال متمم : قد كنت تزعم أن لو كنت مكان أبي بكر أقدمته به . ؟ فأجابته عمر الجواب
 الحازم الحاسم : لو كنت ذلك اليوم مكان أبي بكر ، ولكني لا أرد شيئاً أصناه أبو بكر .
 وقد قلنا في ذلك المقال : « وما نحن عمر يفعل ما كان يريد لو كان خليفة ذلك اليوم . إنما
 هو يبين عن رأيه في أمر قد نظر إليه من جانب واحد ، هو جانب الاتهام . وأما لو قد صبح
 الطرف الآخر ، طرف الدفاع ، ونظر إلى الأمر من الجانبين كما نظر إليه أبو بكر ، لانتهي
 إلى ما انتهى إليه حكم أبي بكر . وفي مثل هذا تختلف أقطار القضاء ويختلف اجتهاد
 المجتهدين ، في وزن الأدلة ، وتقدير البراهين ، فلم تكون كلمة عمر وحدها حجة على خالد ،
 تثبت عليه إجراماً لم تثبت عند الحاكم ، وقد برأه الحاكم بما نسب إليه ، ولو تكون كلمة
 عمر وحدها حجة على أبي بكر ، حتى يستهم بالتماويل في بيان جرم من حب الخد أو القضاص ،
 وبأنه كان يعزمت في تطبيق التشريع على العامة والدولة ، ولا يترجم في طبيعته عن الشوايع
 والعظيمة !! كفتى صامة هذا العصر ! »

فلم يكن فعل خالد أنه تزوج امرأة مالك بن نويرة بعد فتنه زوجها وأنه بنى بها في
 عدتها ، كما يصوره المؤرخ هنا وهناك ، تمسكاً بنظر امرأته في بعض الروايات من غير
 رجوع إلى بائنها ، وما كان خالد ليأتي هذا المنكر الذي لا ذك في حرمة ، والذي استحلله
 خروج من الإسلام ، وما كان لأحد من طلبة المسلمين أن يقره عليه ، فضلاً عن أصحاب
 رسول الله ، فضلاً عن أبي بكر .

وقد حكى المؤلف هنا (ص ٨٧) رواية عن بعض المؤرخين « أن عمر كان سيئ الرأي
 في جانيه من قبل إسلامه ، وكان سيئ الرأي فيه حياته ، ثم طرد ذلك قلباً غيبياً قال :
 « ولعل عمر ليس بخالد غزوة أحد وموته منها ، وانتمار المشركين على المسلمين جهارته

فيها ، ثم مهاجته رسول الله فؤ أن وقف صر في وجهه ومدده عن غرضه ، ا وما ظننت
 قط أن أحداً يقول مثل هذا القول ، فإن البديهي من قواعد الاسلام أن الاسلام يجب ما
 قبله ، وكل أصحاب رسول الله كانوا مشركين قبل أن يسلموا ، إلا القليل الذين كانوا صغاراً
 ولتوثوا على الاسلام ، وكث من الكبار حاربوا رسول الله قبل أن يسلموا ، وكثير منهم
 كانوا أعداءه ، ثم تابوا وآمنوا بكتاب الله عليهم ، لم يحقد من آمن منهم من قبل على من
 آمن منهم من بعد ، وكانوا إخواناً متناصرين ، لا أعداء متحاقدين . ولو كان لأحد أن
 يحقد على خالد ما زعمه المؤلف ، لكان أولاً أناس أن يحقد عليه ذلك رسول الله ثم أبو بكر ،
 وينزه الله رسوله وأبا بكر وعمر عن ذلك . وهذه مداخل وددنا نوحى من المؤلف الخروج
 منها أو يحتم من وزجوا .

٧ - (ج ١ ص ٨٧) يروي المؤلف أن عمر « كان يذهب في تجارته إلى العراق وإلى
 الشام واليمن فسكان أشد حروباً على مقابلة الأمراء والحكام من أهل هذه البلاد ليزداد
 بالتحدث إليهم غناً منه على أن تزداد تجارته ربحاً فيصبح من الأغنياء . » وما أدري أين
 وجد المؤلف أن عمر « كان أشد حروباً على مقابلة الأمراء والحكام منهم ليزداد بالتحدث
 إليهم غناً » ١٢ إلى لاخشي أن يكون هذا خيالاً يصور به مصدر علم صر وحكمته ، زعماً
 بأن العرب لم يكن فيهم حكمة إلا ما أخذوا عن غيرهم ، وصحراً كان قومي القطرة العربية ثم
 أوتي العلم في الاسلام من الكتاب والسنة وتأسيه برسول الله ثم بأبي بكر .

٨ - (ج ١ ص ٩١ - ٩٣) حوّر المؤلف موقف صر أول وقت من خلافته بعد
 أن دُفن أبو بكر وانطلق إلى داره بعد ما انتصف الليل : « ودخل مضجعه وجعل
 يفكر فيما يتنس عنه الله ، فيباليه المتسلمون من بكرة النهار ليتولى أمورهم ، فيواجه
 منهم من رضي استخلافه كرهماً ، ثم يواجه الموقف الحربي الجليل الدقيق في العراق وفي
 الشام ، فإذا عسى أن يفعل لتطلب على حذير الأمرين ، وما بأعظم مكان من جلال الخطر
 في حياة الدولة الناشئة » ثم كتب صفحة ونصف صفحة عما كان يجول في خاطر عمر تلك
 الليلة ا وما أظن - وأنا رجل من المتحفظين في الرواية والنقل - أن مثل هذا العمل مما
 يجوز للدورخ ، وما يبعد أن يأتي من بعده من ينقله عنه ، ظناً أن هذا قد كان ، رواه
 الدكتور محمد باشا هيكل ا ا بل إلي أومن أن هذا لا يجوز . ولقد كتبت بهامش نسختي
 من كتابه في هذا الموضع : « المؤلف خيال قوي على الطريقة الأوربية ، فالظنون الراسخ في
 مثل هذا الموقف أن يفكر صر فيه هو مقدم عليه . ولكن سياق الكلام الموجه أن هذا

حصل فعلاً يستدعي أن يكون هناك نقل صحيح بذلك ، أو يكون زيبداً واقفياً .
وسأدع للقارىء بعد أن يحكم فيه بما يرى .

٩ - (ج ١ ص ٩١ في الحاشية) نقل المؤلف رواية عن ابن سعد أن عمر خطب في الناس خطبة بعد دفن أبي بكر . ثم رد هذه الرواية بأن أبي بكر دفن بعد ما جنّ القيل ، وأنه ليس طبيعياً أن يحض عمر في القوم الذين تولوا الدفن « ثم إن أكثر الناس كانوا قد أروا إلى منازلهم ، فلم يكن منهم بالمسجد في هذه الساعة إلا قليلون هم أهل الصفة ، لأن المسجد لم يكن يضاء في ذلك العهد . وهذا لون من التحقير العلمي ؛ لا عهد لنا به . فان الجزم بأنه لم يكن في المسجد في تلك الساعة إلا أهل الصفة لا يكون إلا عن نقل صحيح ، لأنه شيء مادي لا يدرك باحتمل وحده ، ويستحيل عادة أن يدرك بالتعليل بأن المسجد لم يكن يضاء في ذلك العهد ، واليات في السنة والتاريخ أنهم كانوا يسهرون ويسهرون في المسجد ، وكانوا يصلون أجمع بجلوس ، يعني في الظلام . والنسب في مثل هذه الحال ، حال موت أبي بكر ودفنه ، أن يحضرها كثير من الصحابة ، إن لم يكونوا داخل بيت عائشة ، ففي المسجد خارج البيت . والخطبة التي روى ابن سعد (ج ٣ ق ١ ص ١٩٧) والتي يشير إليها المؤلف ، كلمة قصيرة لا تزيد على أربعة أسطر ، فليست مما يستبعد قوله في مثل هذا المقام ، وما من دليل ينفيها ، إلا أن في إسنادهما جملة ، يقول رابوها حيد بن حلال : « حدثنا من عهد وفاة أبي بكر » وهذا إسناده منقطع براه المشهور ضحياً . وما عمدنا بتقدنا إلى الجزم بصحة تلك الخطبة ، وإنما أردنا أن نضع بين يدي القارىء مثلاً من أمثلة تحقيق المؤلف وردده من الروايات « ما لا يقره العقل ولا يثبت للنقد » !

١٠ - (ج ١ ص ٩١ في الحاشية أيضاً) عبر المؤلف عن « بيت عائشة » بكلمة « دار عائشة » وهو خطأ ، فالدار أكبر من ذلك ، هو اسم جامع للمصانة والبناء والحجة ، ولم تكن بيوت أزواج رسول الله تُسمى دوراً ، وإنما كانوا يسمونها بيوتاً .

١١ - (ج ١ ص ١٥٩ - ١٦٣) تحدث المؤلف عما دار من جدال وحديث بين الوفد الذين أرسلهم سعد بن أبي وقاص وبين يزدجرد ، ثم نقل لنا عن بعض المستشرقين أنهم ذهبوا إلى « أن هذه الروايات وضعت من بعد ، إن لم يكن في جوهرها ، فعلى الأقل في تفاسيها » وأن المستشرقين يؤيدون تقدم بأن المؤرخين المسلمين لا يتورعون عن رواية أمور هي أدنى إلى الخرافة ، وذكروا رواية عن رستم فيها تطير وانتقاد بالتهجيم . ثم ذهب المؤلف يرد على المستشرقين ردّاً قوياً « عينا » حتى إذا أتى حديث النجوم قال ما نعه : « أما القول بأن حديث النجوم أدنى إلى الخرافة فذاك ما لا أعرض للاغوص فيه ، فليست

طالما بالنجوم ، وأست أعرف لذلك مبلغ ما تهدينا إليه من علم بشؤون هذه الأرض التي تعيش عليها وما يتبع من الأحداث فيها . على أن كثيرين لا يزالون يؤمنون بها ومحسبون أن عدواً يهديهم إلى ما ينبغي عن غيرهم ! وما من شك في أن التنجيم والطيرة حديث خرافة ، وأنه شيء لا يقبله عقل ، وأن الإسلام نهي عنه نهياً شديداً ، وتوعد من صدق بمثله هذه الطرائق وعينها كبيراً . ولكن العجب الذي لا ينقضي ، أن المؤلف يأخذهم العرب من حديث النجوم فيحشي أن يتعرض للحديث فيه ، زعماً منه أنه ليس طاملاً برأ ، ومبلغ ما تهدي إليه من علم بالأرض وأحداثها ! ثم هو ينكر كل المعجزات انكوبية لرسول الله ، وكل الطوارق المنسوبة إلى عمر أراً كثيراً لا يجد في صدره من ذلك حرجاً ، ولا يتواضع فيظن بنفسه أن قد فاته علم كثير من علوم تكايد الأملاية ، التي أتقنها المتقدمون وأثبتوا بها الصحيح من الأخبار ، وتقاها عنها ما وضع الرضا عاون وما روى الضعفاء ، حتى جاء وبالسنة بيضاء تقية . ثم هو قد وجد نفسه عدواً فيما أحجم عنه من الكلام في النجوم أن كثيرين لا يزالون يؤمنون بها وأظنه يريد بذلك عشاء الإفراج !! ولم يجد مثل ذلك العنرف فيما أثبتته علماء الإسلام من الأخبار المنوارة والأخبار الصحيحة ، وهو يعلم أنهم كلهم الأ من شد منهم ، لا يزالون يؤمنون بها ، ويعتقدون أن طرق الاثبات التي وصلت بها إليهم هي أدق طرق عديدة لاثبات الأخبار والروايات . وأن عدواً يهديهم إلى ما ينبغي عن المستشرقين وأنواعهم .

١٢- (ج ١ ص ١٧٥) قال المؤلف في أعقاب يوم أغرأث: «وكانت نساء المسلمين يعنين بالجرحي ويمرضهن ، ويبذلن من صنوف العناية ما يرقه عنهن وما ينسبهم إليهن . ولنا نكر عليه في هذا إلا تصيره بكلمة « الترفيه » في هذا المقام في هذا الوقت ، فإن الحرب الأخيرة بين الدول أرتت في بلادنا ، وأسمعتنا عن غير ما رأينا ، معاني منكراً لما يسمى « الترفيه » عن الجرحي والمرضى والأصحاء من الحيوش ، بما يشعر له بدن كل ذي خلق وكل ذي دين ، وأشاعت بذلك نساء لا يدري الناس ما عواقبه . وقد جمعت هذه المنكرات لكلمة « ترفيه » معنى يبادر إلى ذهن كل من سمعها ، خصوصاً من الشبان . وكنا نظن بالمؤلف ، على ما نعرف من ثقته في التعبير ، أن يتجاوز عن هذه الكلمة الآن ، ويرفع عن وصف نساء الحضارة والتابعين بها ، وقد آلت في أذهان الناس إلى ما آلت إليه ، على ثقنا بأنه لم يرتحم إلى هذا المعنى ، وهو في ذلك فوق الشبهة عندنا ، ولنكننا لا نريد إلا الحذر والاحتياط .

١٣- (ج ١ ص ١٩١) وصف المؤلف المدائن علامة مملكة الترس في ذلك العهد وصفاً خيالياً ، مما قال فيه : « فقد جمعت من معاني الترف الترفي أبهى صورته وأكثرها

وحياً لأهله الفتن و«شياطين الشر». فما «أهله الفتن» هذه؟ إني أرى كثيراً من السكانيين في هذا العصر يصطنعون كلمات يأخذونها عن الأمم الأخرى، يتزودون بها ويحلمون، يظنون أن لا بأس بها، وفيها كل الألباس وكل الشر. إن تسمية «أهله» أخرى من دون الله كلمات وثنية، وجاء الإسلام بحجرها والقضاء عليها. وما تنفع المندرة بأن مثل هذه الكلمات إنما هي ألفاظ لا تُعتقد معانيها ودلالاتها، وإنما وضعت الألفاظ للدلالة، ولا يطلع على خفايا القلوب إلا الله. ولا يجوز لأحد أن ينطق بمثل هذه الكلمات، لا هزلاً ولا جدّاً، وما أذن الله لأحد أن يقول شيئاً من ذلك (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) وما أظن أحداً يكره هؤلاء الكتاب على اتخاذ هذه الألفاظ الوثنية، أيّاً كان مقصدهم منها، أو تأولهم لدلالاتها (أفإنك كما آلهة دون الله تريدون). وليعلم هؤلاء وغيرهم أن الله نهي على المشركين تسميتهم آلهة من دونه، وما كانوا يزعمون أنهم الخالقون الرازقون، بل كانوا يؤمنون بالله، ويشركون بأهلهم، أنهم يدعونها ويعبدونها لتقرّبهم إلى الله زلفى، كما حكى الله عنهم في القرآن، فيها يتأول المتأولون في تسمية آلهة من دون الله، فلن يبعد عنهم تأولهم عن شيء لا يجوز أن يقوله من يدين بدين سماوي شرعه الله.

والمؤلف يؤلف كتابه في سيرة عمر، ويمدح بأعمال عمر، ويرفع من شأن عمر، وأنا أؤمن أن لو قد سمع هذه الكلمة عمر، لكان له معه شأن أي شأن، نسأل الله العصمة والتوفيق.

١٤ - (ج ١ من ٢٠٥) يقول المؤلف: «وكان الناس يجتمعون بعد في قصر كسرى، فيتحدث سعد إلى ذوي العلم منهم بماضي هذه البلاد، ويذكرون أياماً سلفت كانت فيها مقر حضارة العالم». وهذا قول لم أجده فيما بين يدي من المراجع. وأخشى، بل أرجح، أن يكون خيالاً لا حقيقة له، لا يكون من عالم تحرى الحقائق في نقله.

١٥ - (ج ١ من ٢٥٨ - ٢٥٩) قال المؤلف: «يذهب بعض المستشرقين إلى أن عمر إنما اعتذر عن الصلاة بكنيسة القيامة لما كان بها من صور وتماثيل، وقد ذهب يناقش هذا القول، ويؤمّن أنه غير صحيح، بل ذهب يجرؤ على التنبؤ، ويدعي أن الصلاة إلى الصور والتماثيل لا بأس بها، بل ذهب يقول على رسول الله وعلى الذين اتبعوه، ثم على الإسلام، إن أدبى على ذلك أن كاد يبيح الوثنية صريحاً، يتحلّ قولاً يشبه وحدة الوجود. وما هو إلا منصف ينتهي بقائله إلى إنكار وجود الله!! قال ما نصه: وما كان لحمد والذين اتبعوه ألا يصلوا بعبادته في صور أو تماثيل والأصنام إيماناً بالله، والأعمال فيه بانسيات، فمن صدق إيمانه وخلص لله وجهه فأينما ولى فتمم

١٦ - (ج ١ ص ٢٩١ س ٩) «أمره الأعمار» خطأ مضي، صوابه «أمره الأعمار» كما هو واضح.

١٧ - يقول المؤلف (ج ١ ص ٣٠٠): «فأول ما يقضي به الإيمان الصحيح ألا يهاب الجندي الموت، وأز يقدم عليه مقتبضاً به، فإن استشهد في «بين الله وفي سبيل الوطن وفي سبيل القضية التي ينصرها». وقال أيضاً (ج ٢ ص ٢٣٠): «وما ضر أحدكم أن يقتل في سبيل الله وفي سبيل الامبراطورية الاسلامية». وهذا تعبير موزع، وفي نسبه الى «الإيمان الصحيح» مغالطة، فإن الاسلام لا يعرف الاستشهاد إلا أن يكون في سبيل الله فقط، ففي الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد وأصحاب الكتب الستة عن أبي موسى الأشعري قال: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل دجاجة، ويقاتل حية، ويقاتل رياء، فأى ذلك في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

١٨ - (ج ٢ ص ٤٩ - ٥١) نقل المؤلف عن الطبري قصة فتح قيساودرا مجرد والطبري ذكر القصة بروايتين (ج ٥ ص ٥ - ٦) فأخذ المؤلف إحدى الروايتين وبقية الأخرى، وأعرض عن صدرها، ليم له تأويله الذي يعني. ففي الرواية الأولى أن عمر أرى في المنام خطر موقف المسلمين وأنهم إن استندوا الى الجبل انصروا، فنادى في الناس «الصلاة جامعة» فجمعهم في الوقت الذي رآه في نومه وقتاً لوقعة وأخبر الناس بما أرى، ثم قال: «يا سارية الجبل الجبل» ثم أقبل عليهم وقال: إن الله جنوداً وأهل بعضها أن يلزمهم «هذا ملخص الرواية الأولى، ساقها المؤلف مقسمة في قليل من التحرير. والرواية الأخرى: «كان عمر قد بعث سارية بن زئيم الدزيلي إلى قيساودرا مجرد لحاصره، ثم إنهم تداروا فأصحروا له وكنوه فأتوه من كل جانب، فقال عمر وهو يحط في يوم جمعة: يا سارية بن زئيم الجبل الجبل، ولما كان ذلك اليوم وإلى جنب المدين جبل إن جئوا اليه لم يوتوا إلا من وجه واحد، فلجئوا الى الجبل، ثم قاتلهم فهزمهم» ثم ذكرت الرواية ما أصابوا من المعانم ومسير رسول سارية الى عمر وعمره الى البصرة، وأن أهل المدينة قد كانوا صائره، «عن سارية وعن التميمي، وهل سمعوا شيئاً يوم الواقعة؟ فقال: نعم سمعنا «يا سارية الجبل» وقد كدنا نهلك، فلجأنا اليه ففتح الله علينا». وقد أعرض المؤلف عن هذه الرواية واقتبس منها حديث الغنيمه وما أرسل منها الى عمر وشداء رسول سارية معه، فضعه الى الرواية الأولى بنصه. ثم ذكر حشر أهل المدينة عن سارية وعن أهلها وجوابه كأنه رواية أخرى. فهذه هي القصة التي رأى المؤلف، فيما نقلناه عنه آنفاً (رقم ٢)، أن يثبتها

من روايات الخوارق ، لأنه « تصافر المؤرخون على روايتها تصافر تواتر ينسوا الى الذبول على حكمهم فيها » ! وهي رواية من روايات التاريخ ، إسنادها لا يكاد يصل الى الصحة ، لانقطاع في إسنادها فالذين رواها بها الطبري ، فضلاً عن أن يتصافر المؤرخون على روايتها تصافر تواتر ! ولا يبعد أن تصح لما ينكر الخوارق إذا صححت إلا من ينكر ما وراء المادة ، ومن ينكر كل غيب لا يصل اليه حسه ، ولا يأتيه خبره إلا عن يثق بهم من الأجانب .

١٩- (ج ٢ ص ٥٩) ذكر المؤلف « دائرة المعارف البريطانية » باسمها الأفرنجي رسمياً بحروف عربية « الأليكلويديا برتانيكا » وما كانت به حاجة الى هذا التكلف والإغراب ، فإن أسماء الكتب تترجم الى ما يقابل معانيها في اللغات الأخرى غالباً . وقد ترجم هذا الاسم وعرف بين قراء العربية وهو أقرب إلى إمامهم أن يذكر اسمها المترجم الذي عرفت به .

٢٠- (ج ٢ ص ٨٤) تحدث المؤلف عن إمام عمرو بن العاص ، ولم يجد له إماماً يقلده غير العماد ، في كتابه الذي ألفه عن عمرو بن العاص في رسالة « أعلام الأعلام » فإنه زعم أن عمراً كانت نظرتة إلى الدنيا نظرة عملية وأن مناصب الرجحان في تلك النظرة الأخذ بالأحوط والألتنع ، « حتى لبسكاد الأحوط والألتنع أن يكون عنده مقياساً للحق أو لصحة الأشياء » ثم ذهب يضرب على « هذه النعمة ويحكي بعض الروايات يتأولها عليها (ص ٢٧ - ٢٨ - ٥٧ - ٦١) فنقل عنه معادة المؤلف هنا مناقشة بين عمرو وبين فتى من قرين ثم قال : « ولما صححت تلك الرواية لتكون بانة في الدلالة على اتجاه عمرو في تفكيره ، وعلى أنه كان يؤمن بنظرية المنفعة إيماناً قوياً » . ومعاذ الله أن نلن ذلك بأصحاب رسول الله ، وخاصة بمنزل عمرو بن العاص . وقد نقض المؤلف على نفسه ما قلده العماد ، فصريح بمد بأن عمراً « بادوا الى الأسلام عن يقظة وإيمان ، لا عن خوف ولا عن إذعان » . فاندري لم قال من قبل ما قال ، ولم هذا الاضطراب ؟

٢١- (ج ٢ ص ٢٠٣ - ٢٠٤) نسب المؤلف لعمر أن تأتتتته بالرسول لم ينسبه أن يفرق بين النسابت على الزمان من سنته على الله عليه وسلم . وبين ما قضت به أحداث الوقت ، فن المستطاع تراجعته وإعادة النظر فيه ، من غير أن يكون ذلك إمكراً له ، اقتناعاً بأن رسول الله لو امتد به الأجل تراجعته وأعاد النظر فيه . وهذه نظرية خطيرة ، لم ينسبها أحد قط لعمر ، ويرى الله عمر من التهمة براء ، فمنها ليست إلا مخالفة السنة بالرأي والهو ، وما هي إلا نسخ شيء من السنة بمد وفاة رسول الله ، وما قال هذا أحد قط ، ولعل للمؤلف رأياً يحوم حوله ، لا يكاد يصرح به . فإني أراه قال في أواخر الكتاب (ص ٣٢٢) : « خلق لعمر أن يندف مع صاحبيه ، ليسمع بحوارهم ، وتطمئن روحه إلى أنه صبار على

صحتها ، وأنه أتم على الأرض ما قضى الله أن ينتم حين أوحى إلى نبيه رسالة السماء . وقد أتم عمر هذه الرسالة ، ولست أدري ، أهو يعتقد حقاً أن عمر أتم على الأرض هذه الرسالة ، أم هو يرى أن شروذ النبوة والرسالة كعص ما يعرف من شؤون الدولة والسلطان ، أم هو يأتي الكلام على عواهنه ، لا يأتي له بالا ؟ اللهم غفرأ .

واجمع - يا سيدي - بعض ما قال إمام الأئمة محمد بن إدريس الشافعي في وجوب اتباع سنة رسول الله على كل أحد ، وهو قول كافة أهل العلم : « وكل ما سن فقد أزمنا الله أتباعه ، وجعل في أتباعه طائفة ، وفي العُشود عن اتباعها معصيته التي لم يُعذَر بها خلقاً ، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجاً » . (الفقرة ٢٩٤ من كتاب الرسالة لشافعي بتحقيقنا) . وقال أيضاً في الفقرة ٣٢٦ : « فيما وصفت من فرض الله على الناس اتباع أمر رسول الله : دليل على أن سنة رسول الله إنما قبلت عن الله ، فمن اتبعها فبكتاب الله تبعها . ولا نجد خيراً أزمه الله خلقه يوماً بيننا إلا كتابه ثم سنة نبيه . فإذا كانت السنة كما وصفت ، لا شبه لها من قول خلق الله ، لم يجوز أن ينسخها إلا مثابها ، ولا مثل لها غير سنة رسول الله ، لأن الله لم يجعل لأدبي بعده ما جعل له ، بل فرض على خلقه اتباعه ، فأزهم أمره . فالخلق كلهم له تبع ، ولا يكون لتابع أن يخالف ما فرض عليه اتباعه . ومن وجب عليه اتباع سنة رسول الله لم يكن له خلافيها ، ولم يقم مقام أن ينسخ شيئاً منها » . أي لا عمر ولا غير عمر ، لا أصغر من ذلك ولا أكبر . وقال أيضاً في الفقرة ٥٩٩ فيما يقع من أفعال بعض العلماء مخالفاً لسنة : « وليس ذلك لأحد ، ولكن قد يجعل الرجل السنة فيكون له قول يخالفها ، لا أنه عهد خلافاً . وقد يفضل المرء ويخطئ في التأويل » . وقال أيضاً في الفقرة ٩٠٥ : « وإذا ثبت عن رسول الله الشيء فهو لازم للجميع من عرفه ، لا يقربه ولا يورثه شيء غيره . بل الفرض الذي على الناس اتباعه ، ولم يجعل الله لأحد معه أمراً يخالف أمره » . وكان عمر يقضي في دية أصابع اليد بالتفريق بينها ، فجعل للإبهام ١٥ من الإبن ، ولتالي تليها ١٠ وللوسطى ١٠ ولتالي تلي الخنصر ٩ وللخنصر ٦ ثم ثبت عند أهل العلم أن رسول الله قال : « وفي كل إصبع مائة ألف درهم من الإبل » فأخذوا به كلهم وتركوا قول عمر ، فقال الشافعي في ذلك في الفقرتين ١١٦٧ ، ١١٦٨ : « ولم يقل المسلمون قد صل فيما عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أتم أن عندكم خلافة ولا غيركم ، بل صاروا إلى ما وجب عليهم ، من قبول الخبر عن رسول الله ، وترك كل عمل خالفه . ولو بلغ عمر هذا صار إليه ، إن شاء الله ، بتقواه لله ، وتأديته الواجب عليه في اتباع أمر رسول الله ، وعليه ، وبأن ليس لأحد مع رسول الله أمر ، وأن

طاعة الله في اتباع أمر رسول الله . وميرة عمر في السنة معروفة ، كان يجتهد فيما يمرض له ، مما ليس فيه نص كتاب ولا يعلم فيه سنة ، فإذا بلغت سنة رسول الله عدل عن رأيه ، واتبع السنة ، بل هو كان أشد أتباعاً لسنة وتمسكاً بها ، في كل شأنه . وأقوى حجة في ذلك موقفه حين قتله ، إذ يستدبر الدنيا ويستقبل الآخرة ، قال له ابنه عبد الله بن عمر : « إني سمعت الناس يقولون مقالة فأكبت أن أقولها لكم ، زعموا أنك خير مستخلف ، فوضع رأسه ساعة ثم رفعه فقال : إن الله عز وجل يحفظ دينه ، وإني إن لا أستخلف فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف ، وإن أستخلف فإن أبا بكر قد استخلف . قال : فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله وأبا بكر فعمت أنه لم يكن يبدل رسول الله أحداً ، وأنه خير مستخلف . » وهذا حديث صحيح جداً ، رواه الإمام أحمد في مسنده (ج ١ ص ٤٧) ورواه أيضاً مسلم في صحيحه (ج ٣ ص ٨٠ - ٨١) وأبو داود في السنن (ج ٣ ص ٩٣ - ٩٤ من شرح عون المبرود) ورواه أيضاً البخاري مختصراً (ج ٩ ص ٨١ من الطبعة السلطانية) . فهذا عمله كما ترى في شيء من مربي مكوثي ، لم يستخلف رسول الله ، ولكنه لم ينف عن الاستخلاف ، واستخلف أبو بكر ، وهو الصاحب الأول ، والوزير الأول ، والخطبة الأول ، وهو كان أعلم برسول الله من عمر ومن غير عمر من المحابة ، وأقره عمر وأقره المسلمون جميعاً فكان اتفاقاً منهم على أن الاستخلاف جائز غير ممنوع ، ومع ذلك فإن عمر أبن أبي إلا أن يتبع فعل رسول الله في ترك الاستخلاف ، وعرف ذلك منه ابنه عبد الله ، وهو أعرف الناس به ، « فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله وأبا بكر فعمت أنه لم يكن يبدل رسول الله أحداً » فهذا هو عمر على حقيقته « يتقواه الله ، وتأديته الواجب عليه في اتباع أمر رسول الله ، وعبدته » كما وصفه الشافعي حقاً ، لا على الصفة المنكرة التي اخترعها المؤلف : أنه يلعب بالسنة برأيه ، فيفرق بين الثابت على الزمن وبين ما قضت به أحداث الوقت ، ويراجعه ويعيد النظر فيه ، توخفاً من المؤلف - لا اقتناعاً من عمر - « أن رسول الله لو امتدَّ به الأجل لراجعه وأعاد النظر فيه » ١١ وهذا هو عمر التابع للطبع والتخادم الأمين ، ليس كما يصوره المؤلف ، مخالفًا لكل نص وكل معتول ، أنه آثم على الأرض هذه الرصاة ١ ، وصمير يعلم أن الله أنزل على رسوله في يوم عيد ، يوم عرفة يوم الجمعة في عرفة (اليوم أكلت لكم دينكم) .

٢٢ - (ج ٢ ص ٢٢٢) يتحدث المؤلف عن عمر يقول : « واتقوا كان يرى نفسه مسؤولاً أمام ضميره وأمام الله » . وهذا تعبير إفرنجي مستحدث ، ومعنى باطل لا يعرفه

عمر ولا يعرفه الإسلام . ، فأما الذي يدين الناس ويسألهم عن أعمالهم ، والذي يجب عليهم أن يتقوه ويخشوه هو الله وحده .

٢٣ — (ج ٢ ص ٢٣٦) يقول المؤلف في شأن تدوين الدواوين : « فقد كان من أم حجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكتبون له الكتب والرسائل . وكانت هذه الكتب تحفظ صورها وتحفظ الردود عليها في داره بالمدينة . وهذا نقل طريف ، لا أذكر أن رأيت أو سمعت به قط ، فعمى أن نعيد من علم المؤلف وسعة اطلاعه ، فيرعدنا إلى المصدر الذي نقله منه .

٢٤ — (ج ٢ ص ٢٤٠) في إشارته إلى عبد المطلب بن هاشم قال : « وتذكر كيف أدى نذره . وما نض هذا التعبير دقيقاً ، فإن المعروف في كلام العرب أن يقال « وفي نذره » أو « أوفى بنذره » أو نحو ذلك .

٢٥ — تحدث المؤلف عن صور النكاح في الجاهلية ، فذكر منها أن يتزوج الرجل امرأة فينذرها في قومها ، ينزل عندها في رحلته . وقد أقتناه في ذلك في المقال الذي نشر في مجلة « الكتاب » . ثم عقب المؤلف كلامه السابق بقوله : « ويندب بعض المؤرخين إلى أن هذا الزواج أصل زواج المتعة الذي أبيض في صدر الإسلام إلى أن حرّمه عمر . ولم يكن شيء من هذا ، ولم يقل أحد من المؤرخين ما قال . بل نكاح المتعة كان أحد صور النكاح في الجاهلية ، وقد أبيض في صدر الإسلام ثم نسخ ونبت الأمر على تحريمه . وليس يصح ادعاء المؤلف أنه بقي مباحاً إلى أن حرّمه عمر ، إلا على نظريته التي أنكرناها عليه : أن عمر كان يبعد النظر في حنة رسول الله ، وأنه آتم الرسالة . وأما الثابت عند أهل العلم : « أن عمر لم يبه عنه اجتهاداً ، وإنما نهي عنه حينئذ إلى نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم » كما قال الحافظ ابن حجر . وانظر فتح الباري (ج ٩ ص ١٤٣ - ١٥١) . ولم يكن عمر ولا غيره يملك أن يحرّم الحلال ، ولم يجعل الله ذلك لأحد من خلقه بعد رسول الله .

٢٦ — (ج ٢ ص ٢٥٨) استعمل المؤلف فعل « تعمق » متعدياً بنفسه وهو فعل لازم ، لا شك في ذلك ولا خلاف . وفي اللسان : تعمق النظر في الأمور تمييزاً ، وتعمق في كلامه أي تطعم ، وتعمق في الأمر : تنوَّق فيه فهو متعمق . والذي اشتدع هذا الخطأ ولحق به وأشاعه ، هو الدكتور طه حسين بك ، فقلده المؤلف وغيره من الكتاب ، من غير تدبر ولا بحث .